بناء المواطنة في الجزائر في ظل التحديات التي تواجه حقوق الإنسان

أ/ زبيري وهيبة
جامعة سطيف2
hibbazebiri@yahoo.fr

تاريخ الإرسال: 2017/12/04 تاريخ المراجعة: 2017/12/25 تاريخ القبول: 2018/03/04

ملخص:

إن العلاقة بين الفرد ودولته تحدد قوتها مدى انتماءه لها، وحسن تلك العلاقة ومتانتها تضمنه العديد من الوسائل والآليات التي تضعها الدولة وتوفرها للمواطن، وهي التي تجعل الفرد يتمتع بحق مهم جدا هو الحق في المواطنة، فإن كانت الدولة تعترف وتحترم حقوق الإنسان وبالتالي تسعى نحو تمكين الأفراد منها بمختلف السبل والإمكانيات، سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو مؤسساتية أو غيرها، تنمي الإحساس لدى المواطن بالانتماء لدولتهم، وبالتالي ستكون العلاقة تفاعلية بين الفرد ودولته، فروح المواطنة تجعله يقوم بدوره الكامل اتجاه دولته. أما في الحالة العكسية أين تكون العلاقة بين الفرد ودولته غير مستقرة، وذلك بسبب انتهاك حقوقه الأساسية وتردي وضعه التنموي، فإن ذلك يدفعه إما للتمرد على النظام القائم في دولته والقيام بأعمال تخريبية، أو إلى الهجرة إلى البلاد الأجنبية، ودول العالم الثالث، والجزائر بالتحديد، تطرح فيها إشكالية المواطنة بشكل حتمي، وذلك لكونها من الدول التي تولي الاهتمام بأولويات أمنية، اجتماعية واقتصادية أكثر، وعدم التمكن من تلك الأولويات يطرح إشكالية عدم اليقيم في الإحساس بالانتماء، لذا الإشكالية هنا تتمحور حول مدى قدرة الجزائر، بما توفره من ضمانات وآليات حماية حقوق الإنسان، من التغلب على التحديات التي تواجهها في بناء المواطنة.

الكلمات المفتاحية: المواطنة – حقوق الإنسان-المواطنة في الجزائر- التحديات- الضمانات.

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

Abstract :

The relationship between the individual and his state determines the strength of the extent of belonging to it, and the good relationship and its strength guaranteed by many of the means and mechanisms set by the state and its availability to the citizen, which makes the individual has a very important right is the right to citizenship, Respect for human rights and therefore seek to empower individuals by various means and possibilities, whether economic, social, institutional or other, develop a sense of citizen belonging to their state, and therefore the relationship will be interactive between the individual and his state, the spirit of citizenship makes him play his full role towards his country . In the opposite case, where the relationship between the individual and his state is unstable, because of the violation of his basic rights and the deterioration of his developmental status, either to rebel against the existing regime in his country and to carry out acts of sabotage, or to migrate to foreign countries, Thirdly, Algeria in particular poses the problem of citizenship inevitably, because it is one of the countries that give priority to security, social and economic priorities, Not to live in a sense of being Therefore, the problem here is about the extent to which Algeria, with its guarantees and mechanisms for the protection of human rights, can overcome the challenges it faces in building citizenship.

Keywords: Citizenship; Human Rights; Citizenship in Algeria; Challenges; Guarantees.

مقدمة:

إن العلاقة القائمة بين المواطنة وحقوق الإنسان هي علاقة غير انفصالية، فهناك ترابط بين كل من أسباب تواجدهما وأسباب غيابهما، فتمكن المواطن من حقوقه الأساسية التي تحفظ كرامته داخل بلده لا تجعله يفكر في الهجرة منه أو التمرد عليه والعكس صحيح، لذا سعي الدول نحو تمكين مواطنيها من حقوقهم الأساسية ما هو إلا ضمانة للاستقرار والتقدم .

الهدف من الموضوع: يكمن الهدف في تسليط الضوء على مكانة المواطنة في مختلف دول العالم والتي تعتبر حاليا ضمانة من ضمانات استقرار الدول وتطورها، كما يتضمن الهدف أيضا دراسة الموضوع من العديد من الجوانب، فالمواطنة في الجزائر

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

ليست متعلقة بالجانب السياسي فقط، فالبعض يفهم أن ممارسة حق المواطنة يختصر في حق الانتخاب وينتهي بعده، وهو مفهوم خاطئ، لن لها علاقة وطيدة بكل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية .....و غيرها.

أهمية الموضوع: تكمن الأهمية في كونه موضوع يحوز على اهتمام العام والخاص، فكل المواطنين في العالم، ونخص بالذكر المواطنين الجزائريين، لهم الاهتمام ببلدهم وبمدى توفير هذا الأخير لحقوقهم الأساسية، وأما تفكير البعض بالهجرة منه فذلك دليل على عدم تمكنهم من حقوقهم كسبب أساسي لذلك.

الإشكالية: يمكن طرح الإشكالية التالية لدراسة هذا الموضوع وهي، هل وفقت الجزائر، بما توفره من ضمانات وآليات حماية حقوق الإنسان، من التغلب على التحديات التي تواجهها في بناء المواطنة؟.

أما الإشكاليات الفرعية التي تطرح هنا هي:

- ما هو مفهوم المواطنة وما مفهوم حقوق الإنسان؟
- هل العلاقة بين حقوق الإنسان وحقوق المواطنة متداخلة أو متمايزة؟
- ما هي أهم الضمانات التي وضعتها الجزائر لحفظ حقوق المواطنة للمواطن؟
- ما هي اهم الانتهاكات التي تتعرض بناء المواطنة في الجزائر؟

منهجية الدراسة: تتطلب دراسة الموضوع الاستعانة بالمنهج الوصفي وذلك لتوضيح العنصر المتعلق بالمفاهيم بصفة عامة، ثم الاعتماد على منهج تحليلي لتحليل المعطيات المتعلقة بالواقع الجزائري وبمدى التمكن من الحقوق فيها، وكذا تحليل أهم الضمانات التي وفرتها الجزائر لذلك، ثم المنهج البنائي لإعادة بناء تلك المعطيات الوصل في الأخير لاقتراحات صائبة في المجال.

و الإشكالية المطروحة يمكن الإجابة عنها وفق المحاور التالية

أولا: ندرس مفهوم المواطنة وحقوق الإنسان

ثانيا: العلاقة بين حقوق المواطنة وحقوق الإنسان.

ثالثا: الضمانات القانونية وغير القانونية لبناء المواطنة في الجزائر .

رابعا: انتهاكات حقوق الإنسان كتحديات لبناء المواطنة في الجزائر .

خامسا: االقتراحات لبناء المواطنة في الجزائر.

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

أولا: مفهوم المواطنة وحقوق الإنسان:

المعنى الاصطلاحي واللغوي والقانوني للمواطنة:

المعنى اللغوي: المواطنة في اللغة العربية منسوبة إلى الوطن، وهو المنزل الذي يقيم فيه الإنسان، والجمع أوطان، ويقال وطن بالمكان وأوطن به أي أقام، وأوطنه اتخذه وطناً، وأوطن فلان أرض كذا أي اتخذها محلا ومسكناً يقيم فيه[1].

المعنى الاصطلاحي: بالرجوع إلى الموسوعة العربية العالمية نجد أن تعرف المواطنة بأنها اصطلاح يشير إلى الانتماء إلى أمة أو وطن." وفي قاموس علم الاجتماع تم تعريفها على أنها مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي .

وفي اللغة الانجليزية تأتي المواطنة ترجمة لمصطلح (Citizenship) وتعني حسب معجم oxford الحقوق والواجبات للشخص الحامل صفة المواطن.[2]

المعنى القانوني للمواطنة: تعرف دائرة المعارف البريطانية المواطنة بأنها" علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من حقوق وواجبات في تلك الدولة. [3]

فدائرة المعارف البريطانية ترى أن المواطنة هي العلاقة القائمة بين فرد ودولته، وتؤكد كذلك على أن المواطنة تدل ضمنًا على مرتبة من الحرية مع ما يصاحبها من مسؤوليات.

و تذكر موسوعة الكتاب الدولي أن المواطنة هي عضوية كاملة في دولة أو في بعض وحدات الحكم، وهذه الموسوعة لا تميز بين المواطنة والجنسية مثلها مثل دائرة المعارف البريطانية المشار إليها سابقاً، وتؤكد أن المواطنين لديهم بعض الحقوق مثل حق التصويت وحق تولي المناصب العامة وكذلك عليهم ببعض الواجبات مثل واجب دفع الضرائب والدفاع عن بلدهم، [4]مع ضرورة التمييز بين مفهوم المواطنة والوطنية، هذه الأخيرة التي تعني حب الوطن والاستعداد للموت من أجل الدفاع عنه.

مفهوم حقوق الإنسان: اشتق مصطلح حقوق الإنسان من كلمة حقRight والتي تعني تلك الحقوق التي تؤول للفرد ببساطة لأنه كائن بشري أي حقوقه كإنسان.[5]

و الحق الإنساني يعني منح سلطة للشخص على الشيء لاستعماله سواء بمفرده أو مع الجماعة.

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

من خصائص هذه الحقوق أنها عالمية وغير قابلة للتجزئة أو التمييز مهما كان نوعه، فكل إنسان، بصفته تلك، يجب أن يتمتع بحقوق الإنسان المنصوص عليها عالميا، إقليميا ووطنيا.

ثانيا: العلاقة القائمة بين حقوق الإنسان وحقوق المواطنة:

يجب التمييز بين حقوق الإنسان وحقوق المواطنة حتى نفرق بين من يتمتع بحقوق الإنسان وحقوق المواطنة معا ومن لا يتمتع بهما معا، أو من يتمتع بإحداهما فقط. حقوق الإنسان هي مجموعة النصوص التي تتضمنها المواثيق والإعلانات والاتفاقيات والقوانين الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مهما كان هذا الشخص وأيا كان موقعه في الكرة الأرضية، ومن بين مئات المواثيق الدولية هناك مجموعة من هذه المواثيق اتفق على تسميتها ب " الشرعية الدولية لحقوق الإنسان"، والتي تشمل: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صدر عام 1948، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان لعام 1966 أي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الذي تعترف بموجبه الدولة الطرف فى العهد باختصاص اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المنشأة بموجب العهد فى تسلم ونظر الشكاوى المقدمة من الأفراد الداخلين في ولاية تلك الدولة .

وحيث أن حقوق الإنسان تتعلق بالإنسان بصفته الإنسانية، فيمكن أن يكون هذا الإنسان متواجداً في دولة ما، ويمكن أن يكون هذا الإنسان خارج حدود الدول أي مثلاً في المياه الدولية أو في الجو "المجال الجوى الدولي "بعيداً عن المجال الجوى للدول، وخارج المياه التابعة لدولة ما.

أما منظومة حقوق الإنسان داخل هذه الدول فيجب أن تشمل جميع المقيمين في هذه الدولة، ومن ثم كل إنسان متواجد في هذه الدولة تشمله منظومة حقوق الإنسان.[6]

أي أن كل إنسان مهما كانت جنسيته يعيش داخل الدولة ومتواجد داخلها في لحظة زمنية ما فهو شخص جدير بأن تنطبق عليه منظومة حقوق الإنسان العالمية. ومن هنا نقول أن حقوق الإنسان هي جزء أساسي من حقوق المواطن في حين توجد حقوق

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

خاصة للمواطن ينفرد بها. على أنه يجب التأكيد على أن حقوق الإنسان تنطبق على كل من هو متواجد في هذه الدولة.(7)

أما عن حقوق المواطنة فهي تخص فقط المواطن الحامل للجنسية سواء كانت هذه الجنسية أصيلة أو مكتسبة، وحقوق المواطنة الرئيسية تتعلق بالمساواة بين جميع المواطنين والفرص المتساوية لجميع المواطنين للمشاركة في الحياة السياسية والعامة، أي أن ركني المواطنة هما المساواة والمشاركة، وفي نفس الوقت فإنه يترتب على المواطنة حقوق وواجبات.. والحقوق تسبق الواجبات اى انه في حال وجود واجبات بدون حقوق تتحول المواطنة إلى سخرة وعبودية وليست مواطنة .

يجب أن يتمتع كل مواطن بكافة حقوق الإنسان الأساسية كمل يجب أن يتمتع بحقوق المواطنة، ونظرا لوجود فئات ضعيفة من المواطنين يجب العمل على دمجها بشكل أسرع في المنظومة الوطنية، فقد اتفق المجتمع الدولي على إضافة حقوق خاصة للمرأة والطفل والأقليات بهدف تعزيز وضعهم داخل أوطانهم وكذلك المساهمة في تسريع عملية الاندماج الوطني. فإن كان مواطن ما ينتمي إلى أقلية معينة فيجب أن يتمتع بحقوق المواطنة الكاملة بالإضافة إلى تمتعه بوضع خاص وفقا لاتفاقيات حقوق الأقليات.

إن الاتفاقيات والمواثيق الخاصة بالأقليات هي جزء أساسي من منظومة حقوق الإنسان، وهى جزء أساسي من آليات المواطنة في الدولة الحديثة العصرية المتقدمة التي تسرع في تطبيق الاتفاقيات الخاصة للفئات الضعيفة المهمشة استكمالا للمنظومة القانونية لحقوق المواطنة.(8)

التداخل بين حقوق الإنسان وحقوق المواطنة:

يوجد تداخل بين حقوق الإنسان وحقوق المواطنة، فهناك تأصيل لحقوق المواطنة في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، فمواثيق حقوق الإنسان ضمت في بعض أجزائها المواطن في وطنه والإنسان في مكان تواجده .

ونظرا لأننا جميعا شركاء فى كوكب واحد فهناك حقوق عالمية وواجبات عالمية، فكل مواطن فى دولة ما هو مواطن افتراضي عالمي له حقوق عالمية تتعلق بحقوق الإنسان أينما تواجد هذا الإنسان كما قلنا، وكذلك الحقوق المتعارف عليها في

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

القانون الدولي بصفة عامة وعليه التزامات دولية تتعلق بخضوعه لهذه المواثيق والقوانين الدولية .

فى داخل حدود الدولة الواحدة تنهار حقوق المواطنة فى ظل نظام الاستبداد الكامل، وتكتمل حقوق المواطنة فى ظل الديمقراطية، ولهذا قيل بأن المواطن العادي هو أعلى منصب في النظام الديمقراطي لان العملية السياسية بأكملها قائمة على رغبة هذا المواطن فى هذا النظام السياسي او ذاك. وفى نفس الوقت فأن حقوق المواطن العولمي تنتعش في ظل أجواء الانفتاح العالمي وفى ظل ازدهار الديمقراطية عالميا وتتراجع في أجواء الحروب العالمية والاستقطاب الدولية الحادة والانغلاق العالمي .

إن النضال من اجل المواطنة هو نضال من اجل حقوق الإنسان وحقوق المواطنة هي جزء أساسي من حقوق الإنسان داخل بلده.

ثالثا: ضمانات بناء المواطنة في الجزائر:

1: الضمانات القانونية:

أ- الانضمام للمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان كضمان للمواطنة:

إن انضمام الدولة إلى المعاهدة لا يعني بالضرورة أنها أفضل من غيرها في حماية حقوق الإنسان، ولكن الانضمام دليل على قبول الالتزام على المستوى العالمين وبالتالي الوصول بالأفراد إلى الإحساس بالانتماء لتلك الدولة، وبالتالي ممارسة واجباتهم التي تفرضها المواطنة وليس المطالبة بالحقوق فقط.

من بين أهم الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها الجزائر وأدرجت مضمونها ضمن القوانين الداخلية:

❖ **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:** الذي اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 217 المؤرخ في 10 ديسمبر 1948، وتم اعتماده في الجزائر في المادة 11 من دستور 1963 حيث يتضمن أهم حقوق الإنسان العالمية وغير القابلة للتجزئة او التنازل، منها ما هي حقوق شخصية كالحق في الحياة والأمن.... وحقوق في مواجهة الجماعة كحق الجنسية وحق اللجوء... وحقوق سياسية كحق المشاركة السياسية حق الانتخاب ... وأخرى اقتصادية واجتماعية كالحق في العليم والحق في العمل...[9] .ما يدل على أن حقوق المواطنة هي حقوق عالمية وعلاقة الفرد بدولته نظمها الإعلان العالمي

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

لحقوق الإنسان، لكن هل الانضمام للاتفاقية لوحده كافيا لضمان حقوق الأفراد على المستوى الوطني؟ وهي إشكالية فعالية وتطبيق النصوص القانونية الدولية على المستوى الداخلي حيث يمنع ذلك سياسات بعض الدول، أو ظروفها وضعف تنميتها....

❖ **العهدين الدوليين لسنة 1966:**

- العهد الدولي للحقوق المدنية السياسية: حيث صادقت عليه الجزائر وتم نشره بموجب مرسوم رئاسي رقم 67/89 الصادر بتاريخ 16 ديسمبر 1989، مما جاء في مضمون هذا العهد هو إلزام الدول باحترام وحماية حقوق الإنسان وتوفير كل السبل لذلك وهذا حسب نص المادة 2 منه، كما نص على العديد من الحقوق ذات الطابع السياسي خاصة منها الحق في المشاركة السياسية، الحق في التعبير، حرية الفكر والوجدان ...[10]، مثل تلك الحقوق تجعل الفرد يشعر بانتمائه لدولته، فالدولة التي تمكن الأفراد القاطنين على إقليمها من مثل تلك الحقوق هي الدولة الديمقراطية ودولة الحق والقانون، وبالتالي فهي تضمن عدم تمرد المواطنين عليها وتضمن ولاءهم.

- العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: يضمن هذا العهد تمتع الأفراد داخل الدول وخارجها بحقوق اقتصادية واجتماعية وعلى الدول التي انضمت إلى العهد أن تلتزم بحماية واحترام مثل تلك الحقوق، ومنها الحق في العمل، الحق في الحياة الكريمة بالحصول على الحق في الغذاء والماء والمسكن...و قد وقعت الجزائر على الاتفاقية بموجب المرسوم الرئاسي 66/348 لسنة 1966.[11]

تنص المادة الثانية(2) من كلا العهدين على أن الدول التي إلى العهد يقع على عاتقها العديد من الالتزامات التي يجب أن تلتزم لها من أجل تمكين شعوبها من حقوق الإنسان المنصوص عليها في العهد، ومن تلك الالتزامات توفير كامل الإمكانيات الاقتصادية والمالية لذلك، العمل على التعاون على المستوى الدولي، تقديم المساعدات الإنسانية، توفير الإطار القانوني والمؤسساتي.....و أي إخلال بتلك الالتزامات يوقع المسؤولية الدولية عليها.[12]

- معاهدات دولية أخرى وافقت عليها الجزائر: من أهمها:

-الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لسنة 1965

-اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لسنة 1979

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

-اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية والمهينة لسنة 1984

- اتفاقيات إقليمية لحقوق الإنسان وافقت عليها الجزائر:

الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لسنة 1981: صادقت عليه الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 90/03 الذي يحدد ما للفرد من حقوق ككائن بشري وما عليه من حقوق اتجاه غيره.

ب- سمو الاتفاقيات الدولية على التشريعات الداخلية كضمانة للحق في المواطنة:

و يقصد بهذا المبدأ أن كل الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر تصبح لها قيمة أعلى من القوانين الداخلية وأنها تأخذ المرتبة الثانية بعد الدستور من حيث القيمة القانونية، وهذا ما أكد عليه المجلس الدستوري في قراره المؤرخ في 20 أوت 1989، وتم التأكيد عليه أكثر في المادة 23 من الدستور التي أعطت السمو للاتفاقيات المصادق عليه على القوانين الداخلية، ومنه يكون لكل فرد الحق بالاحتجاج بها أمام القضاء.(13)

ج - ا لنصوص القانونية الداخلية كضمانة للحق في المواطنة:

النص على حقوق الإنسان في الدستور: نص دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الصادر سنة 1996 مع آخر تعديلاته على قيم ومرتكزات المواطنة الحقيقية والفاعلة، في الفصل الرابع المسمى ❖الحقوق والحريات ❖ من خلال المادة الثانية والثلاثين على أن: "كل المواطنين سواسية أمام القانون، ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق أو الجنس أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي"، ونص أيضا في المادة الرابعة والثلاثين على أن: " تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق فتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية" وأشار في المادة الخامسة والثلاثين إلى أن: "الدولة تعمل على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة" ، وفي المادة السادسة والثلاثين أكد على أن: "الدولة تعمل على ترقية التناصف بين الرجال والنساء في سوق التشغيل .وتشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية، وعلى مستوى المؤسسات ."

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

وكذلك الحال في المادة الثامنة والثلاثين: "الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة" وتذهب بقية مواد هذا الباب في سياق تضمين العديد من الحقوق والحريات السياسية والاجتماعية والثقافية كالمشاركة والتعبير وممارسة السياسة والعمل.(14)

د- النص عل حقوق الإنسان في التشريعات العادية الداخلية ضمانة للحق في المواطنة:

إن القوانين الداخلية يجب أن تكون موافقة للدستور ولا يجب أن تخالفه وإلا يتم إلغائها، وتأتي تلك النصوص لتفسر الأحكام العامة التي نص عليها الدستور أو تبين الإجراءات المتبعة لتحصيل الحقوق.

من بين تلك التشريعات: قانون العقوبات فهو الأقرب لفكرة حقوق الإنسان لما يتضمنه من ضمانات سواء بحق في الحياة، أو للحرمة الشخصية، أو حماية الإنسان في ماله وعرضه ومسكنه....مثلا تنص المواد من 107 إلى 111 على حماية حقوق وحريات الأفراد الشخصية وحقوقهم الإنسانية ومعقبة كل معتدي عليها.(15)

نجد أيضا قانون الإجراءات الجزائية الذي ينص على مجموعة من الضمانات التي تمنح للفرد حتى وإن كان مشتبه به في الاعتداء على الحقوق، وذلك لأن الشخص بريء حتى تثبت إدانته، وضمانات أخرى عديدة مفروضة على الجهات الأمنية.يوجد أيضا قانون العمل، قانون الوظيف العمومي.....

2-: ضمانات غير قانونية للحق في المواطنة:

أ- استقلالية القضاء: ويقصد به انعدام التأثير من السلطات الأخرى في الوطن على القضاء، فلا يجب أن تتأثر أحكام القاضي بقرارات السلطة التنفيذية مثلا أو بأي شخصية من تلك السلطة لكونها الأقوى في الدولة، أو تمنع هذه الأخيرة تنفيذ أي حكم قضائي صحيح دون أي وجه حق، فالقضاء مستقل في إصداره للأحكام وصاحب الحق فقط من يمكنه الطعن فيها، والجزائر من الدول العربية الرائدة في ذلك حيث اعتمدت على مبدأ الفصل المرن بين السلطات، والذي نقصد به أن لا يكون الفصل التام وإنما وجود الرقابة المتبادلة بين السلطات، وفرضت على أن يكون كل أعضاء المجلس الأعلى للقضاء منتخبون، وذلك منذ 2006.

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

ب-الدولة الديمقراطية: إن الدولة الديمقراطية هي الدولة التي تكفل حق لأفرادها من موطنين وأجانب الحد المطلوب إنسانيا من حقوق وحريات، وذلك عن طريق كفالة تلك الحقوق في دساتيرها والانضمام للاتفاقيات الدولية وادماجها في قوانينها الداخلية[16]، لكن هذا لا يكفي بل يجب توفير آليات لتجسيد تلك الحقوق على المستوى الواقعي، وسواء كانت تلك الآليات قضائية كجهاز العدالة أو غير قضائية مثل مجلس حقوق الإنسان في الجزائر(اللجنة الاستشارية لحماية حقوق الإنسان سابقا). و هو جهاز فعال في حماية حقوق الإنسان عن طريق التعاون مع الأجهزة الدولية التي يقدم لها تقارير سنوية عن أوضاع حقوق الإنسان في الجزائر.

هناك أيضا ضمانات أخرى لحقوق الإنسان والمواطنة منها:

- سمو الدستور على القوانين العادية.
- مبدأ تدرج القوانين.
- الرقابة على دستورية القوانين.
- الفصل بين السلطات(الفصل المرن).
- التعددية الحزبية.
- التداول على السلطة.....[17].

رابعا: انتهاكات حقوق الإنسان كتحديات لبناء المواطنة في الجزائر:

رغم ما توفره الجزائر من آليات مؤسساتية، ومن نصوص قانونية، داخلية ودولية، إلا أنه هناك انتهاك لحقوق المواطنة وحقوق الإنسان. وبما أن المواطنة هي العلاقة التي تربط الفرد المواطن بدولته، وحقوق المواطنة هي الحقوق التي يجب أن تمنح للفرد داخل دولته، فإن كانت الدولة تعترف وتحترم حقوق الإنسان وبالتالي تسعى نحو تمكين الأفراد منها وذلك عن طريق الاهتمام بالتنمية والعدالة الاجتماعية وتوفير سبل الإنصاف والعمل...سوف يؤدي كل ذلك إلى زيادة مشاركة الأفراد السياسية وغير السياسية، وبالتالي إلى تأييد المواطن للنظام السياسي القائم كما تفتح خطوط التواصل بين الشعب والحكومة وهذا ما يمنع التصادم أو التمرد.[18]

و يتحقق ذلك من خلال:

- تقديم الخدمات الضرورية من خلال الاعتراف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

- منح إمكانيات للفئات المحرومة والمظلومة قنوات لرفع احتياجاتها....

أما الدولة التي تنتهك حقوق الإنسان، فإنها تفتح المجال للأفراد لمعارضتها وبتالي تهديد الاستقرار فيها.[19]

و من التحديات التي تواجهها المواطنة في الجزائر تأخذ إما طابع اقتصادي أو سياسي أو ثقافي..... بحسب اختلاف حقوق الإنسان المنتهكة:

1- الظروف الاقتصادية المتردية:

حسب تقرير التنمية الإنسانية العربية الصادر سنة 2016 الذي أعطى إحصائيات عن الوضع الاقتصادي والاجتماعي في البلدان العربية ومنها الجزائر، فمثلا نسبة الوضع الاقتصادي من حيث الفقر والبطالة وارتفاع الأسعار فالجزائر تأخذ نسبة 76.9% ما يعني أنه هناك العديد من حقوق الإنسان غير محترمة كالحق في العمل والحق في الغذاء والحق في مستوى معيشي لائق .....أما نسبة الفساد الأداري وو المالي فقد بلغت 14.9%أي هناك انتهاك للحق في المشاركة، أما نسبة الاستقرار والأمن الداخلي فقد بلغت فقط نسبة 3.3% وهذا تغييبا للحق في الأمن.[20]

يعاني الشباب الجزائري أيضا من إشكالية التوظيف وهو مشكل مطروح دائما على طاولة النقاش السياسي ولم يوجد له الحل، ففي سنة 2016 بلغت نسبة الحاصلين على وظائف في القطاع العام فقط 30 %[21]، وباقي الشباب من خريجي الجامعات يعانون البطالة، أو العمل في مهام من غير تخصصهم أو الهجرة إلى الخارج، وهو ما يعرف بهجرة الكفاءات.

2-: تقييد حرية التجمع والمظاهرات:

حيث فسرت الجزائر المادة 8 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمادة 22 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والمتعلقة بتكوين النقابات وحق الإضراب بأنها خاضعة للقانون الداخلي المتعلق بتنظيم ممارسة الحق النقابي، وأن لها الحق بتقييد ومنع المظاهرات إن رأت ضرورة لذلك، كأن يكون السبب الحفاظ على النظام والأمن العام، أو لمنع عرقلة الخدمات أو احتمال القيام بأعمال تخريبية، وهذا التفسير قد يجعل من السلطات في الجزائر، وخاصة السلطة

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

التنفيذية، تحتكم إليه لمنع مظاهرات أو إضرابات دون وجه حق متمسكة بحق المحافظة على النظام العام.

3-حالات الاختفاء:

إن ملف المفقودين ما يزال لحد الساعة محل النقاش في مجلي حقوق الإنسان(اللجنة الاستشارية لحقوق الإنسان سابق) فقد شغل هذا الملف الجزائريين لسنوات، فمفقودي التسعينات، سواء بسبب الاختطاف الإرهابي أو بسبب الاستجوابات التي تقوم بها قوات الأمن ثم لا تطلق سراحهم، قد بلغ عددهم الآلاف ولم يعد منهم إلا القليل، ففي تقرير لمنظمة العفو الدولية سنة 1999 قد أشار إلى وجود حوالي 3000 رجل وامرأة قد فقدوا في السنوات الست الأخيرة.[22] و قد بقي أهالي المفقودين بدون خبر عنهم.

و مثل هذه الحالات تقلل من الروح الوطنية للجزائريين، كون أهم حقوقهم مفقودة.

4-التحفظ على بنود الاتفاقيات الدولية أو الإقليمية:

رغم أنه هناك حالات أين يكون تحفظ الجزائر على بعض البنود في بعض الاتفاقيات ضروري، خاصة فيما يتعلق بالجانب الديني مثلا، إلا أنه هناك حالات أين كان التحفظ لا يخدم حقوق مواطني الدولة...[23].

خامسا: اقتراحات لبناء المواطنة في الجزائر:

إن منح الحقوق الأساسية للمواطن هي دعامة أساسية لأي نظام سياسي والعمل المتكامل بين الدولة والمواطن يحقق النمو والتطور، ورغم أن هناك عوامل تأثر في تلك العلاقة والتي سبق تبانها، إلا أن السعي الجدي

والمتواصل من قبل الحكومات، يوصلها في النهاية غلى توثيق تلك العلاقة، على أن الوسيلة القانونية ليست الوحيدة وو الكفيلة بتحقيق ذلك بل يجب أن تكون هناك جهود أخرى أهمها:

1- نشر الوعي بأهمية المواطنة في العلاقة بين المواطنين وليس بينهم وبين الدولة فقط:

إن أحد أهم العناصر الأساسية في تطوير مفهوم المواطنة هو الإدراك بأنها لا تجسد فقط العلاقة العمودية بين الدولة والمواطن، بل تمثل كذلك العلاقة الأفقية بين المواطنين أنفسهم، لأنه بالضرورة يوجد مواطنين كثر في كل دولة، وأنه تجد

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

تفاعلات بينهم، لذلك يجب ترسيخ قيم التعاون والتشارك بين المواطنين، وحسن الجوار في أذهان الأجيال المقبلة، فعندما يشترك المواطنين في مستوى من الوعي المدني يصبح حل النزاعات بطريقة سلمية ومن دون تدخل الدولة ممكنا في أغلب الحالات.

2- سعي الدولة نحو الحصول على قبول مواطنيها:

و ذلك من خلال عدم التمييز بين الفئات المتواجدة داخل المجتمع، مع إعطاء الأولوية والاهتمام بالفئات الأكثر ضعفا مثل الأطفال والنساء وذوي الاحتياجات الخاصة...

3- دعم الجانب الاقتصادي: فمنح المواطن حقوقه الاقتصادية والاجتماعية تجعله أكثر اهمام بأمور دولته وراضيا عن أداء سلطاتها وبالتالي الشعور بالانتماء يكون أقوى.....

4- سن التشريعات القانونية التي تناسب الأوضاع السائدة في المجتمع وتتماشى ومتطلبات النظام العام، ولكن من جهة أخرى أن لا تكون تشريعات ظالمة لا تخدم إلا فئات قليلة.

5- التعاون الدولي في المجلات الاقتصادية والأمنية والعسكرية .....بما يسمح للدولة بتلبية الاحتياجات الداخلية التي لم تسمح الموارد المحلية بذلك....

خاتمة

إن روح المواطنة لدى شعوب أية دولة لا يكون وليد الطبيعة، أي لا يولد مع الإنسان بل يكتسبه مع مرور الزمن وينمو ويتشبع بحسب الظروف التي يعيش فيها الفرد داخل دولته، والمواطنة ليست فقط الانتماء للدولة بالعيش على إقليمها وحمل جنسيتها، بل هي اكتساب مجموعة من الحقوق وتحمل واجباتها ترض عليه لكونه مواطن تلك الدولة وهذا ما يميز حقوق الإنسان عن حقوق المواطنة، فحقوق الإنسان تمنح للشخص لكونه إنسان بغض النظر عن أي انتماء أما حقوق المواطنة فتمنح فقط للمواطن، وعلى الدول توفير ضمانات لتكفل التمتع التام لمواطنيها بحقوقهم.

و الجزائر بالتحديد توفر مجموعة من الضمانات والإمكانيات التي تقرها للمواطنين من أجل حماية حقوق الإنسان وبالتالي التأثير في حق المواطنة وفي جعل الأفراد ينتمون إليها ليس بالجنسية وبالخضوع للقانون بل بحبهم الانتماء لها، لكنها مع ذلك لم توفق إلى حد كبير في جعل الأفراد يشعرون بذلك الاحساس بالانتماء،

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

مثلها مثل أغلب الدول العربية الأخرى، والدليل على ذلك هو ارتفاع نسبة الهجرة غير الشرعية إلى الخارج والتي تعد أحد المؤشرات لعدم رضا المواطن عن ظروفه داخل دولته ورغبته في الانتماء لغيرها، والسبب هو مجموعة الانتهاكات التي يتعرض لها داخل الدولة .

لذلك وعلى الجزائر وباقي الدول العربية بالتحديد العمل على أخذ أليات ضمانات المواطنة لمواطنيها باهتمام أكبر، فخضوعها للقانون وتطبيق النظام الديمقراطي وتدعيم المساواة ودعم الجانب التنموي .....كلها دعائم لحقوق المواطنة وبالتالي دعائم للاستقرار والتطور.

الهوامش:

(1)- ابن منظور أبي الفضل جمال الدين، لسان العرب، الطبعة الثالثة، العدد الخامس، ، دار صاد، لبنان، ص19

(2)- Oxford, Learner s pocket dictionaey, Oxford university press ,first published, fourth edition, 2008, p 73

(3)- قصير مهدي، مفهوم المواطنة في المدرسة الجزائرية، بين التصور والممارسة، أطروحة نيل شهادة دكتوراه في علم الإجتماع السياسي، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران 2، السنة الجامعية 2015- 2016، ص 36

-(4)بوجمعة سمية، المواطنة بين الحقوق والواجبات في الجزائر، مذكرة لتيل شهادة ماستر، تخصص قانون عام معمق، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة تلمسان، السنة الجامعية 2015- 2016، ص 12

(5)- مبارك بن عثمان ومحمد نور فرحات، حقوق الإنسان العالمية- بين النظرية والتطبيق، المكتبة الأكاديمية، الطبعة الأولى، مصر 1998، ص 21

(6)- زويش ربيعة، المواطنة وحقوق الإنسان في العالم العربي، مجلة بحوث العدد 11، الجزء 2، ص 241

(7)- زويش ربيعة، المواطنة وحقوق الإنسان في العالم العربي، مجلة بحوث العدد 11، الجزء 2، 242

(8)- زويش ربيعة، المرجع نفسه، ص 242

(9)- دغبوش نعمان، معاهدات دولية لحقوق الإنسان تعلو القانون، دار المهدي، الجزائر، 2008، ص 37

(10)- دغبوش نعمان، المرجع نفسه، ص 169.

(11)- دعبوش نعمان، المرجع السابق، ص 199

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368

[12]- Emmanuelle Bribosia et Ludovic Hennebel, Classer les droits de l'homme, Bruylant, Bruxelles, 2004, p 275

-[13]يحياوي نورة بن علي، حماية حقوق الإنسان، في القانون الدولي والقوانين الداخلية، دار هومه، ط 2، الجزائر، 2006، ص 50

[14]- الدستور الجزائري لسنة 1996

[15]- الأمر رقم 56/66 المعدل والمتمم بموجب المرسوم التشريعي 06/93 الصادر سنة 1993، المتعلق بقانون العقوبات.

[16]- بن حمود ليلى، الديمقراطية ودولة القانون، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2017، ص 96

[17]- بن حمود ليلى، المرجع السابق، ص 177

[18]- مبارك بن عثمان ومحمد نور فرحات، المرجع السابق، ص 80

[19]- مبارك بن عثمان ومحمد نور فرحات، المرجع السابق، ص 80

[20]- تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2016، الشباب وأفاق التنمية الإنسانية في واقع متغير، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2016، www.undp.org/rabs ص 22

[21]- تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2016، المرجع نفسه، 24

[22]- يحياوي نورة بن علي، المرجع السابق، ص 60

[23]- قانون الجنسية الجزائري، الأمر رقم 70- 86، المؤرخ في 15 ديسمبر 1970 المعدل والمتمم بموجب الأمر رقم 05- 01 المؤرخ في 27 فيفري 2005.

ISSN: 2352-975X– http://elbahith.univ-batna.dz – EISSN: 2588-2368